

بنك الكويت المركزي

قرار رقم 1/12- ر/ 2025

محافظ بنك الكويت المركزي

بعد الاطلاع على القانون رقم (32) لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهمة المصرفية وتعديلاته.

وعلى القانون رقم (20) لسنة 2014 في شأن المعاملات الإلكترونية.

وعلى قرار مجلس إدارة بنك الكويت المركزي رقم (2023/471/45) بإصدار تعليمات تنظيم أعمال الدفع الإلكتروني للأموال.

وبناءً على كتاب شركة إي كوم بيمتنس لتقديم خدمات الدفع الإلكتروني المؤرخ 1/22/2025 بشأن طلب تعديل بيانات في سجل مقدمو خدمات الدفع الإلكتروني والنقود الإلكترونية وتشغيل نظم الدفع الإلكتروني لدى بنك الكويت المركزي.

قرر:

مادة أولى

يؤشر في سجل مقدمو خدمات الدفع الإلكتروني والنقود الإلكترونية وتشغيل نظم الدفع الإلكتروني لدى بنك الكويت المركزي بالتعديل التالي على بيانات شركة إي كوم بيمتنس لتقديم خدمات الدفع الإلكتروني:

- تعديل هيكل ملكية الشركة ليصبح:

الاسم	النسبة
السيد بدر ناصر حجي المطيري	% 40
السيد عبد الرحمن محمد عبد الرحمن اليحيى	% 40
السيد يوسف ناصر حجي المطيري	% 20

مادة ثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

المحافظ

صدر في: 28 ربى 1446هـ

الموافق: 28 يناير 2025 م

قرار رقم (29) لسنة 2025

بشأن رخصة تسويق خاص لنظام استثمار جماعي مؤسس خارج دولة الكويت منوحة لشركة الوطني للاستثمار لتسويق أسهم شركة صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الإسترليني لميتد

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية لأنحائه التنفيذية وتعديلاتها؛

- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة الوطني للاستثمار وعلى الاتفاقية المبرمة بين ممثل نظام الاستثمار الجماعي جي دبليو إم آي إم ليمند - **GWM IM LIMITED** ومدير التسويق شركة الوطني للاستثمار؛

- وعلى طلب شركة الوطني للاستثمار للقيام بعملية التسويق الخاص لأسهم شركة صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الإسترليني لميتد؛

- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:
مادة أولى

يرخص لشركة الوطني للاستثمار بتسويق عدد 50,000 سهم (فقط خمسون ألف سهم) من أسهم شركة صندوق فاليو آد 2 إيه أي سي بالجنيه الإسترليني لميتد (**VALUE-ADD GBP FUND 2A IC LIMITED**) تسويقاً خاصاً داخل دولة الكويت والمتيشاً في جيرزى، وأن يكون سعر العرض 1000 جنيه إسترليني (فقط ألف جنيه إسترليني) للسهم الواحد، بالإضافة إلى عمولة اكتتاب تصل إلى 2.25% تدفع مرة واحدة عند الاكتتاب.

مادة ثانية

طرح الأسهم التي سيتم تسويقها داخل الكويت للعملاء المختفين فقط حسب النص الوارد في الكتاب الأول (التعريفات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتها، وتكون الجهات التي تتلقى طلبات الاشتراك هي:

- شركة الوطني للاستثمار.
- بنك الكويت الوطني.

مادة ثالثة

تحدد أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناءً على ما ورد في نشرة الإكتتاب.

مادة رابعة

مادة رخصة التسويق سنة قابلة للتجديد سنوياً تبدأ من تاريخ إصدار شهادة ترخيص الهيئة وبعد سداد الرسوم المقررة.

مادة خامسة

تدفع الرسوم المقررة خلال شهر من تاريخ صدور هذا القرار، وفي حالة التخلف عن دفع الرسوم خلال المدة المحددة اعتبر القرار كان لم يكن.

مادة سادسة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة

صدر في: 6 فبراير 2025 م